

# سياسة وإجراءات تعاملات الأطراف ذوي العلاقة

## سياسة وإجراءات تعاملات الأطراف ذوي العلاقة

### خلفية:

تهدف الشركة إلى ضمان أن كافة التعاملات التي تتضمن أطرافاً ذوي علاقة محتملين أو تضارب مصالح محتمل يتم البت بشأنها على أسس عادلة ومعقولة وملائمة.

وتتماشى هذه السياسة مع متطلبات نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية (النظام) الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ("الهيئة"). كما تتوافق هذه السياسة مع قواعد السلوك المهني المنطبقة على مجلس الإدارة، حيث يتعين على المجلس صياغة السياسة للتعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة. وتنظم السياسة تضارب المصالح ومعالجة علاج أي حالات تضارب محتملة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمساهمين. ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها وسوء الإدارة الناتج عن التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة.

يتعين على مجلس الإدارة الامتثال لمبادئ النظام والإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تدخل فيها الشركة مع أي طرف ذي علاقة والتي يكون فيها لهذا الطرف ذي العلاقة مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة.

يقدم أمين سر الشركة المساعدة إلى رئيس مجلس الإدارة وجميع أعضاء مجلس الإدارة في أداء واجباتهم ويلتزم بالقيام بجميع أعمال المجلس بالتنسيق الكامل بين الرئيس والأعضاء ، وبين الأعضاء أنفسهم ، وكذلك بين المجلس والأطراف ذوي العلاقة وأصحاب المصلحة في الشركة بما في ذلك المساهمين والإدارة والموظفين.

تقوم لجنة التدقيق بمراجعة تعاملات الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة ، والتأكد من خضوع هذه التعاملات مع الضوابط ذات الصلة والامتثال لها.

### الطرف ذو العلاقة:

يعتبر الشخص ذا علاقة بالشركة إذا كان عضواً في مجلس إدارة الشركة أو أي شركة من مجموعتها ، أو بالإدارة التنفيذية العليا للشركة أو أي شركة من مجموعتها ، أو كان مالكا (5%) على الأقل من أسهم الشركة أو أي شركة من مجموعتها ، أو كان من أقارب أي من السابقين حتى الدرجة الثانية ، وكل شخص اعتباري مسيطر عليه من عضو بمجلس إدارة الشركة أو أي شركة من مجموعتها أو بإدارتها التنفيذية العليا وأقاربهم حتى الدرجة الثانية ، أو المشتركة في مشروع أو شراكة من أي نوع مع الشركة أو أي شركة من مجموعتها.

### إجراءات التعامل مع تعاملات الأطراف ذوي العلاقة:

قام مجمع شركات المناعي بتأسيس عدد من عمليات السيطرة والتحكم التي تمكنه من النظر بشكل صحيح في التعاملات من طرف ذي علاقة ومن حيث تضارب المصالح.

ففي الوقت الذي تعلم الشركة بحالة شخص ما بأنه طرف ذي علاقة، يتم تحديث القائمة التي تحتفظ بها الإدارة القانونية حيث تتم مراجعة هذه القائمة بشكل دوري.

أما عندما تقترح أي وحدة أعمال / إدارة / كيان الدخول في صفقة مع طرف ذي علاقة، فيتم تطبيق الإجراء التالي:

١. يقوم المسؤول المعني (من الكيان أو وحدة الأعمال أو الإدارة) بالإفصاح المناسب للإدارة القانونية وإدارة حسابات المجموعة عن الصفقة المقترحة.

٢. تنظر إدارة حسابات المجموعة في المعلومات المقدمة من أجل تحديد ما إذا كانت ستمضي قدماً وكيفية المضي قدماً في الصفقة المقترحة.

٣. يتعين على أمين سر الشركة إحضار جميع التفاصيل ذات الصلة المتعلقة بالصفقة المقترحة لعرضها على مجلس الإدارة.

٤. لا يجوز لأي طرف ذي علاقة، يكون طرفاً، أو له علاقة بتعامل تجاري، أو له علاقة أو معاملة أبرمتها الشركة، حضور اجتماع مجلس الإدارة أثناء مناقشة ذلك التعامل أو العلاقة أو الصفقة. ولا يحق لهذا الطرف ذي العلاقة التصويت على ما أصدره مجلس الإدارة بشأن تلك العلاقات أو الصفقات.

٥. ويجب على المجلس قبل أسبوع على الأقل من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العامة الإفصاح بالتفصيل للمساهمين عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة" والتي يكون فيها لهذا الطرف ذي العلاقة مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة، والافصاح عنها في التقرير السنوي للشركة.

٦. وفي جميع الأحوال، لا يجوز للشركة القيام بإبرام أية صفقة كبيرة مع أي "طرف ذي علاقة" إلا بعد موافقة الجمعية العامة للشركة، ويجب أن يتضمنها جدول أعمال الجمعية العامة التالية لإتمام إجراءات إبرامها.

٧. بمجرد موافقة الجمعية العامة على الصفقة، يمكن تنفيذها وفقاً للإجراءات التشغيلية العادية.

يعرّف النظام التعاملات بأنها: "التعاملات التجارية أو المالية من ذات النوع التي تبلغ قيمتها ١٠% من حجم تعاملات الشركة خلال السنة الواحدة، أو أكثر من متوسط مجموع تعاملات الشركة خلال آخر ثلاث سنوات." في جميع الحالات، يجب أن تخدم جميع العلاقات التي تحتفظ بها الشركة مع الآخرين مصلحة الشركة، كما يجب أن تتم جميع التعاملات وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت ويجب ألا تتضمن شروطاً تخالف مصلحة الشركة.

#### **إثبات الأساس التجاري البحت:**

يتم تحديد نصوص و شروط التعامل على أساس تجاري بحت وفقاً لشروط وطبيعة الصفقة وحيث ما كان مناسباً أو حيث لا توجد وسيلة أخرى للتحديد، بالإحالة إلى رأي خبير مستقل ذي تأهيل مناسب.

#### **تقرير الحوكمة:**

يجب على إدارة حسابات المجموعة تقديم التفاصيل اللازمة للإدارة القانونية لجميع تعاملات الأطراف ذوي العلاقة لضمان الامتثال لمتطلبات الإفصاح عن العمليات والتعاملات التي أبرمتها الشركة مع أي طرف ذي علاقة.

تمت مراجعتها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه المنعقد بتاريخ ٥ ديسمبر ٢٠١٩م.

حمد بن عبد الله بن خليفة آل ثاني  
رئيس مجلس الإدارة